



الأستاذ كمال الرزقي في

محكمة في نزاعاته أسماء مجالاته الانترنت

10 شارع فرجاتة بشارع أريانة 2080

الهاتف: 98423442 / 71707442

القضية التحكيمية عدد 4 لسنة 2014

تاريخ الحكم التحكيمي: 27 مارس 2014

حكم تجاري أصدره المحكم في نزاعاته أسماء مجالاته الانترنت

الأستاذ كمال الرزقي

المدعية: الشركة التونسية للكهرباء و الغاز في شخص ممثلها القانوني

المدعي عليه: السيد مخلص عزو

أولاً: أطراف النزاع

1.1 - المدعية: هي الشركة التونسية للكهرباء و الغاز منشأة عمومية مسجلة بالسجل التجاري لمحكمة تونس الأبتدائية بتاريخ 28/02/1997 تحت عدد ب 121461997 مقرها الاجتماعي كائن ب نهج كمال أتاتورك عدد 38 تونس حسب

النسخة من مضمون السجل التجاري المؤرخ في 08/01/2014 المصاحب لملف الدعوى.

2.1 - المدعى عليه: السيد مخلص عزوzi عنوانه ب 53 شارع الحبيب ثامر حي العوينة متلين 7034 بنزرت صاحب الهاتف الجوال رقم 97069871 وهو مطلوب باعتباره كان قد سجل اسم المجال التالي: "steg.tn" باسمه لدى مكتب التسجيل OVH بتاريخ 07/09/2013 وذلك حسب بيانات "Whois" على موقع هيكل السجل بتونس بتاريخ اطلاع المحكم عليه في 21/03/2014.

### ثانيا: اسم المجال محل النزاع

تقدمت المدعية الشركة التونسية للكهرباء و الغاز بعربيضة ضد السيد مخلص عزوzi في خصوص اسم المجال التالي: "steg.tn" المسجل باسم المطلوب حسب ما يتضح من الأستماراة المصاحبة لملف النزاع طالبة شطب هذا التسجيل و تمكينها من استرجاعه و تسجيله باسمها مثلما يتضح من تقريرها المصاحب لملف السابق الذكر المؤرخ في 09/01/2014.

### ثالثا: إجراءات النزاع

#### 1.3 - تقديم الدعوى:

قدمت الدعوى الراهنة من طرف الشركة الطالبة بتاريخ 10/01/2014 بعربيضة اودعت مباشرة لدى مصلحة الضبط المركزي للهيئة الوطنية للاتصالات وقيدت تحت عدد 30 حسب ما نص عليه الفصل 1.3 من نظام التحكيم الخاص بالنزاعات المتعلقة بمحالات الأسماء موضوع قرار الهيئة الوطنية للاتصالات المؤرخ في 24/05/2012 مثلما وقع تنفيذه بقرار الهيئة عدد 184 المؤرخ في 18/12/2013.

كما احتوت العربيسة على الوثائق الالزام المنصوص عليها بالفصل 3.2 من نظام التحكيم أي: الأستماراة معمرة وممضاة و مختومة من طرف الشركة المدعية و مكتوب باسم هذه الأخيرة مؤرخ في 09/01/2014 فيه عرض لفرنثوع الدعوى و طلباتها مصحوبة بمؤيدات وبإذن بنكي بتحويل معاليم التحكيم باسم الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 08/01/2014.

و تتمثل المؤيدات المقدمة من طرف الشركة الطالبة سندا لدعواها في:

- نسخة من السجل التجاري للشركة المدعية المؤرخ في 08/01/2014.

- نسخة من المرسوم عدد 62 لسنة 1962 المؤرخ في 3 أفريل 1962 المتعلق بإحداث و تنظيم الشركة التونسية للكهرباء و الغاز.

- نسخة من القانون عدد 16 لسنة 1962 المؤرخ في 1962/05/21 المتعلق بالمصادقة على المرسوم عدد 62 لسنة 1962

- نسخة من محضر تبنيه قبل التتبع موجه من طرف الشركة الطالبة إلى المطلوب محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ نادية الكافي بتاريخ 2013/12/08 تحت عدد 8571

- نسخة من صفحة إنترنات مؤرخة في 2013/11/25 تابعة لم يكن السجل تفيد تسجيل اسم المجال التالي: "steg.tn" باسم المطلوب.

### 3.2 - إجراءات إعلام الشركة المطلوبة

بعد تلقي الدعوى، وحيث الهيئة الوطنية للاتصالات إلى المطلوب مكتوباً مؤرخاً في 2014/01/21 ضمن بتاريخ 2014/01/22 تحت عدد 123 عن طريق رسالة مضمونة الوصول بتاريخ 2014/01/24 تحت عدد 993815075TN RR تضمن إعلام المطلوب بالدعوى وتذكيراً بأحكام الفصلين 2.4 و 3.4 من نظام التحكيم و خاصة بآجال الجواب وبأن عدم الجواب عن الدعوى لا يوقف الأجراءات مصحوباً بنسخة من ملف الدعوى.

و قد تسلم المطلوب هذه المراسلة بتاريخ 2014/01/26 2014/01/26 مثلما يتضح من إمضائه المذكور في علامة ال碧وج البريدية السابقة الذكر و المرافقة لملف الدعوى.

وحيث لم يصل إلى الهيئة الوطنية للاتصالات إلى انقضاء أجل الـ 20 يوماً المنصوص عليه بالفصل 2.4 من نظام التحكيم السابق الذكر أي رد من المطلوب عن الدعوى.

### 3.3 - إجراءات إعلام المحكم

على أساس اختيار الشركة الطالبة المحكم محرر هذا الحكم تطبيقاً لأحكام الفصل 3.2 من نظام التحكيم، وجهت الهيئة الوطنية للاتصالات بمكتوبها المؤرخ في 2014/02/17 تحت عدد 235 إعلاماً إلى المحكم السابق الذكر باختياره من طرف الطالبة الذي تزامنه مباشرة في مكتبه بتاريخ 2013/02/19 صحبة المكتوب السابق الذكر الذي دعاه إلى التعبير عن موافقته على التعهد بالنزاع مع تقديم تصريح

بالاستقلالية عن طرف النزاع و ذلك في أجل الخمسة أيام تطبيقاً لأحكام الفصل 5 من نظام التحكيم.

و بتاريخ 2014/02/24 قدم المحكم محرر هذا الحكم للهيئة الوطنية للاتصالات مباشرة لدى مكتب الضبط مكتوبين بنفس التاريخ السابق الذكر: الأول يتعلق بالموافقة على التعهد بالنزاع و الثاني يخص التصريح بالاستقلالية عن طرف النزاع.

و في 2014/02/27 مكنت الهيئة الوطنية للاتصالات المحكم المذكور من ملف النزاع بطريقة مباشرة في مكتبه مفتوحة بذلك إجراءات التحقيق فيه.

#### رابعاً: وقائع النزاع

قدمت المدعية في عريضتها مستندات و مؤيدات تفيد ثبوت الوقائع الآتية:

##### **1.4 - أنشطة الشركة المدعية:**

من خلال النسخة من مضمون السجل التجاري المؤرخ في المؤرخ في 2014/01/08، يتضح أن الشركة المدعية الشركة التونسية للكهرباء و الغاز هي منشأة عمومية مسجلة بالسجل التجاري لمحكمة تونس الابتدائية بتاريخ 28/02/1997 تحت عدد ب 121461997 مقرها الاجتماعي كائن ب نهج كمال أتلورك عدد 38 تونس.

و حيث أن هذه الشركة محدثة و منظمة بالمرسوم عدد 52 لسنة 1962 المؤرخ في 3 أفريل 1962 الذي وقعت المصادقة عليه بمقتضى القانون عدد 16 لسنة 1962 المؤرخ في 21/05/1962.

و حيث جاء بالفصل 1 و 2 و 3 من المرسوم السابق الذكر أنه وقع إحداث مؤسسة عامة ذات صبغة تجارية و صناعية يتمثل شاطئها في إنتاج و نقل و توزيع و استيراد و توريد الكهرباء و الغاز القابل للأحتراق باستثناء بعض الأنشطة الأخرى الواردة بالفصل 2 من المرسوم. وتتخضع هذه المؤسسة العمومية إلى الأحكام المنظمة للشركة الخفية الأسهم طالما لم تختلف أحكام هذا المرسوم. وهي الأنشطة المشار إليها كذلك في موقع الشركة الإلكتروني في العنوان التالي:

[www.steg.com.tn](http://www.steg.com.tn)

## 2.4 - ثبوت رجوع علامات التجارة و الخدمة للشركة المدعية

لقد قدمت الشركة المدعية سندا لملكيتها الفكرية لعلامة التجارة " steg " باعتبارها اختصارا تجاريا لأسمها الاجتماعي باللغة الفرنسية Société Tunisienne de l'Electricité et du Gaz جملة من الوثائق و المعطيات:

- إقرار القانون منذ سنة 1962 لها بتسمية الشركة التونسية للكهرباء و العار و ذلك بالمرسوم عدد 62 لسنة 1962 المؤرخ في 3 اפרيل 1962 الذي وقعت المصادقة عليه بمقتضى القانون عدد 16 لسنة 1962 المؤرخ في 1962/05/21

- تسجيل هذا الأسم الاجتماعي بالسجل التجاري للمحكمة الابتدائية بتونس منذ تاريخ 1997/02/28 مثلا يتضح من مضمون سجلها التجاري المؤرخ في 2014/01/08

- الموقع الإلكتروني للشركة الطالبة المتمثل في العنوان التالي:  
[www.steg.com.tn](http://www.steg.com.tn)

وهي المعطيات التي تفيد بأن اسم المجال موضوع النزاع الراهن يتطابق أو على الأقل هو قابل للتطابق بصريا و لغويا و سمعيا مع علامة التجارة الراجعة بالملك للشركة الطالبة.

## 3.4 - ثبوت تسجيل اسم المجال محل النزاع باسم المطلوب

بالرجوع إلى بيانات " Whois " على موقع هيكل السجل بتونس بتاريخ اطلاع المحكم عليها في 2014/03/27، كان المطلوب السيد مخلص عزوzi قد سجل بتاريخ 2013/09/07 اسم المجال التالي: steg.tn باسمه لدى مكتب التسجيل OVH. كما حدد هذا الأخير نقطتي الاتصال الأداري و التقني في العنوان الإلكتروني التالي: tunisie.tn@topnet.tn وضبط رقم هاتفه التالي 97069871 و عنوانه في ب 53 شارع الحبيب ثامر حي العوينة تونس 7034 بنزرت. كما يتضح من خلال نفس هذه البيانات بأن وضعية اسم المجال السابق الذكر لا زالت سارية المفعول مما يفيد ثبوت تسجيل اسم المجال محل النزاع باسم المطلوب إلى اليوم.

## خامساً: دفوعات طرف النزاع

### 1.5 - مستندات الشركة الطالبة:

تعرض الشركة المدعية في تقريرها المؤرخ في 09/01/2014 أن السيد مخلص عزوzi قد سجل بتاريخ 07/09/2013 اسم المجال التالي: "stcg.tn" باسمه لدى مكتب التسجيل OVH مع أن اسم المجال هذا يتطابق بصربيا و لغويًا و سمعياً مع علامة التجارة و الخدمة والأسم الاجتماعي و التجاري لها وهي التي تحمل اسم الشركة التونسية للكهرباء و الغاز كما هو ثابت في مضمون سجلها التجاري المقدم صلب ملف النزاع خاصية و أنه جاء في المرسوم عدد 8 لسنة 1962 المصدق عليه بالقانون عدد 16 لسنة 1962 المذكورين أعلاه بالإضافة إلى أنه وقع إشهاره بالرائد الرسمي بتاريخ 17/03/1997.

و حيث اعتبرت الشركة الطالبة أن استعمال المطلوب لهذا الأسم يخالف لأحكام الفصل 7 من ميثاق العنونة الخاص بمجال "tn." المؤرخ في 24 جويلية 2013 فضلاً عن وجود سوء نية من طرف المدعى عليه باستعماله علامة تجارية تابعة لها قصد الاستحوذ على هذا الأسم واستغلاله لصالحه ومنافسة صاحب الأسم الأصلي بطريقة غير شرعية و غير نزيهة و حرمانها من ترسيمه باسمها وذلك بكيفية مخالفة للأحكام المتعلقة بأسماء المجالات و بالملكية الصناعية و التجارية.

و حيث على أساس كل ذلك، فقد طالبت المدعية بشطب هذا التسجيل و تمكينها من استرجاع اسم المجال موضوع النزاع و تسجيله باسمه مقدمة جملة المؤيدات المذكورة أعلاه.

### 2.5 - رد المطلوب:

رغم توجيه الهيئة الوطنية للاتصالات لملف الدعوى إلى المطلوب ومطالبته بالرد على هذه الأخيرة وذلك في عنوانه القانوني حسب بيانات هيكل السحل، و بالرغم من ثبوت إمساء المطلوب على علامة البلوغ البريدية وعلى النحو المبين أعلاه، لم يصل إلى الهيئة و لا إلى المحكم أي رد عن الدعوى.

## سادساً: مستندات الحكم التحكيمي

### 1.6 - في شكل و إجراءات الدعوى:

لقد تم رفع الدعوى الراهنة من طرف ذي الصفة و المصلحة الشرعية الشركة التونسية للكهرباء و الغاز باعتبار أن اسم المجال موضوع الدعوى يتطابق أو على

الأقل قابل للطابق بصريا و لغويا و سمعيا مع الأسم الاجتماعي والعلامات التجارية للشركة الطالبة.

كما أن الدعوى الراهنة مرفوعة ضد شخص ذي الصفة السيد مخلص عزوzi باعتباره هو التي سجل اسم المجال موضوع النزاع باسمه على النحو المبين أعلاه.

و قد استوفت الدعوى الحالية جميع الشروط الشكلية و الأجرائية المنصوص عليها بنظام التحكيم و خاصة بالفصل 3 منه والقوانين و التراثيب السارية المفعول متلما هو مبين أعلاه، مما يجعلها حريمة بالقبول من الناحية الشكلية.

## 2.6 - في أصل الدعوى:

يتعلق موضوع الدعوى الراهنة بمطالبة الشركة المدعية الشركة التونسية للكهرباء و الغاز بإحالة اسم المجال: "steg.tn" المسجل من طرف السيد مخلص عزوzi بتاريخ 07/09/2013 باسمه لدى مكتب التسجيل OHV إليها.

في خصوص موقف المطلوب، رغم توجيه الهيئة الوطنية للاتصالات لملف الدعوى له ومطالبته بالرد على هذه الأخيرة وذلك في عنوانه القانوني حسب بيانات هيكل السجل وبالكيفية المبينة أعلاه، ورغم تسلم المدعى عليه لمراسلة الهيئة بتاريخ 26/01/2014 متلما وقع بيانه أعلاه، إلا أنه لم يصل إلى هذه الأخيرة و لا إلى المحكم أي رد منه، فان المحكم يعتبر أن أحكام الفصل 4 من نظام التحكيم مستوفاة و بالتالي سيواصل النظر في النزاع بناء على أوراق الملف حسب ما اقتضته الفقرة 4.4 من هذا النظام.

و حيث يتمثل مناط حسم النزاع في التحقق من جهة من مدى أحقيه المطلوب في تسجيل اسم المجال موضوع الدعوى باسمه لدى مكتب التسجيل رغم أن هذا الأسم متطابق أو شبيه بعلامات التجارة و الخدمة بالأسم الاجتماعي للشركة الطالبة. كما يتمثل في التثبت في مدى اتجاه المدعى عليه إلى مناورات عن سوء نية منه قد الأستحواذ على هذا الأسم واستغلاله لصالحه و بالتالي حرمان الشركة المطلوبة من ترسيمه باسمها في مخالفة للقوانين المنظمة لأسماء المجالات و للملكية الصناعية بصفة عامة.

لقد اشترطت أحكام الفصل 7 من ميثاق العونة الخاصة بال المجال ".tn". السابق الذكر في المعرف الأسماي الوحيد لأسم مجال الانترنت: "...أن لا يمس بحقوق الغير وأن لا يكون طابقا أو قابلا للطابق بصريا أو لغوييا أو سمعيا مع اسم علامة تجارية".

كما بين الفصل 2.1 من نظام التحكيم أن فض النزاعات المتعلقة بتسجيل أسماء المجالات يعتمد على هذا النظام وعلى أحكام مجلة التحكيم وأفضل الممارسات الدولية ذات الصلة.

و في هذا الاتجاه يمكن الرجوع إلى بنود الفصل 4 - أ من وثيقة "السياسة الموحدة لفض نزاعات أسماء المجالات" المصادق عليها بتاريخ 26 أوت 1999 من طرف منظمة الأنترنات للأسماء والأرقام المخصصة ICANN التي حددت الشروط التلازامية الواجبة للجوء الطالب في نزاع مجالات الأسماء للأجراء الإداري الوجوبي كما يلي: عندما:

- يكون اسم المجال مطابقاً أو شبيهاً بكيفية تمكن من خلطه مع ماركة صنع أو خدمة مسلطة عليهما حقوق لفائدة الغير
- لا تتوفر في الشخص، مصلحة أو حقوق شرعية متعلقة باسم المجال
- يتم تسجيل أو استعمال اسم المجال عن سوء نية

و حيث عرف الفصل 2 من القانون عدد 63 لسنة 2001 المؤرخ في 17 أفريل 2001 المتعلق بحماية علامات الصنع والتجارة والخدمات العلامات الأخيرة بكونها: " شارة ظاهرة تمكن من تمييز المنتجات التي يعرضها أو الخدمات التي يسديها شخص طبيعي أو معنوي و يمكن أن تكون هذه الشارة من: أ / التسميات بمختلف أشكالها..."

و حيث أوجب الفصل 5 من القانون السابق الذكر أنه " لا يمكن اعتماد شارة كعلامة إذا كانت تمثل تعدياً على حقوق سابقة و خاصة على: ... ب / تسمية او اسم شركة قد توقع خطأ في ذهن العموم .. "

و حيث ثبت للمحكم أن اسم المجال موضوع النزاع احتوى على الأحرف الأولى باللغة الفرنسية للكلمات المكونة للأسم الاجتماعي للشركة الطالبة الشركة التونسية للكهرباء و الغاز Société Tunisienne de l'Electricité et du Gaz، بل و أن كلمة " steg " هي علامة تجارية و علامة خدمة مشهورة بها الطالبة في تونس و الخارج كما أن موقع هذه الشركة على الأنترنات www.steg.com.tn يحتوي على نفس هذه الكلمة.

كما أن الأسم الاجتماعي للشركة الطالبة له أساس تشريعي ثابت منذ تاريخ وجودها القانوني كشخص معنوي عام في 3 أفريل 1962 باعتبارها قد أحدثت بالمرسوم

عدد 62 لسنة 1962 المؤرخ في 3 أفريل 1962 الذي وقعت المصادقة عليه بمقتضى القانون عدد 16 لسنة 1962 المؤرخ في 21/05/1962 مثمناً بيناه أعلاه.

و إذا كان الأمر كذلك، فإن تسجيل المطلوب لهذا الأسم باسمه يعد اعتداءاً على حقوق الغير الفكرية من جهة و يجعله مخلاً بالشرط الثاني المتمثل في أن لا يكون إسم المجال مطابقاً أو قابلاً للتطابق بصررياً أو لغويّاً أو سمعياً مع اسم علامة تجارية من جهة أخرى.

و إن لم تقدم الطالبة صلب ملف القضية ما يفيد أنها قامت بتسجيل هذا الأسم في تونس لدى معهد الملكية الصناعية، كما لم تقم بتسجيل ماركات تجارية متولدة عنه باسمها لدى هذا المعهد، إلا أن اسم المجال موضوع النزاع يحيل إلى علامات تجارة و خدمة مشهورة على ملك الشركة الطالبة على معنى أحكام الفصلين 5 و 11 من القانون عدد 63 لسنة 2001 المؤرخ في 17 أفريل 2001 أنسابق الذكر بالنظر إلى كونها منشأة عمومية تقدم خدمات ذات مصلحة عامة للمواطنين كما أن لها صيتاً وطنياً لا و عالمياً عرفت به هذه الماركة في مجال إنتاج و توزيع و نقل و استغلال الكهرباء و الغاز.

و بالمقابل لم يثبت من خلال ملف النزاع أن للمطلوب مصلحة شرعية أو حقاً متعلقة باسم المجال موضوع النزاع ناهيك و أنه لا صلة بينه وبين الأسم الشخصي أو اسم الشركة و نشاطها الاجتماعي الواردین بصفحة الأنترنات التي يحيل إليها اسم المجال هذا إن كانت هذه الشركة موجودة واقعاً و قانوناً.

و حيث في هذا الصدد و باطلاع المحكم بتاريخ 27/03/2014 على موقع "steg.tn" مجل النزاع اتضح أنه يروج لشركة موجودة بمتلئين بنزرت اسمها Société l'Expert DéTECTeur de métaux صفحة الواب منذ 2004 و تنشط في مجال تجارة التجهيزات المتعلقة بحماية المنشآت و المؤسسات الاقتصادية الكبرى و الأدارات.

و يبدو من خلال معطيات الملف أن تسجيل المطلوب لأسم المجال موضوع النزاع باسمه كان لغاية حرمان الشركة المدعية صاحبة الحق من تسجيل اسم المجال المتصل بها باسمها و بعلاماتها التجارية. و يعد هذا التصرف من مظاهر سوء نية المطلوب.

و حيث أن تصرف المطلوب الأخير يوفر تبعاً لذلك عناصر الصورتينتين ذكرتهما بنود الفصل 4 - أ - 3 من وثيقة السياسة الموحدة لفض نزاعات أسماء

المجالات السابقة الذكر لأمكانية القول بأن تسجيل أو استعمال اسم المجال كان عن سوء نية و تمثل هذه العناصر في القيام بتسجيل الأسم بالأساس لغاية:

- إحالة أو بيع أو كراء اسم المجال المسجل لصاحب علامة الصنع أو الخدمة
- حرمان صاحب علامة الصنع أو الخدمة من تسجيل اسم المجال المتصل بها باسمه.

و حيث يتضح من كل ما سبق أن تسجيل المطلوب السيد مخلص عزوzi بتاريخ 07/09/2013 لأسم المجال "steg.tn" باسمه لدى مكتب التسجيل OVH قد تم بكيفية تمكن من خلطه مع علامة تجارة مسلطة عليها حقوق فكرية لفائدة الشركة الطالبة الشركة التونسية للكهرباء و الغاز فضلا عن عدم توفر المدعى عليه على أي مصلحة أو حقوق شرعية متعلقة باسم المجال بالإضافة إلى أن هذا التسجيل قد تم عن سوء نية، الأمر الذي يتوجه معه الحكم لصالح الداعي.

#### سابعا: نص الحكم التحكيمي

اعتبارا لكل الأسباب السابقة الذكر وتطبيقا لأحكام الفصل 1.7 من نظام التحكيم الخاص بالنزاعات المتعلقة بـ المجالات الأسماء، قرر المحكم التشهد بالنزاع و الممضي أسفله إحالة اسم المجال "steg.tn" المسجل بتاريخ 07/09/2013 باسم المطلوب لدى مكتب التسجيل OVH إلى الشركة الطالبة الشركة التونسية للكهرباء و الغاز.

و صدر هذا الحكم التحكيمي عن الأستاذ كمال الرزقي بتاريخ 27 مارس 2014



A handwritten signature in black ink, appearing to read "Kamel Rezgui", written over the circular stamp.